

المجلس التاسع: شرح كتاب الطهارة من جامع الترمذي | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

قال عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا توضأت فخلل الاصابع قال ومن جامع ابن عباس وهو ابن شداد الفتى وابي ايوب الانصاري. عن ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [00:00:02](#)

على هذا عند اهل العلم انهم يقلدوا اصابع رجله في الوجوه وبه وبه يقول احمد واسحاق وقال اسحاق اصابع يديه ورجليه في الوضوء. وابو هاشم اسمه حدثنا ابراهيم بن سعيد بن الجوهري - [00:00:32](#)

على ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال اذا توضأت فحلل بين اصابع اليدين ورجليك قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب قال حدثنا بالنهاية عن عن ابي عبد الرحمن الزبيري - [00:00:52](#)

قال رأيت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا توضأ دلت اصابع رجله قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعهه الا من جديد الا من شديد الحديث السابق اخرجه ابو داود - [00:01:22](#)

الامام احمد وابن عدي في كتابه الكامل داومي كما ذكرنا يعني بعض الروايات مرفوعة وبعضها موقوفة بعضها بالشكل. طبعا في مسألة تتعلق بمسح الاذنين. هنا مسألة تجديد الماء للاذنين. آآ بعض اهل العلم ذهب الى - [00:01:42](#)

انه يستحب تجديد الماء للاذنين ممن ذهب الى هذا الامام مالك والامام الشافعي والله يعني الامام احمد ذهبوا الى انه يستحب تجديد آآ اه الماء عند مسح الاذنين. وايضا هذا ثابت عن عبد الله ابن عمر. رواه الامام مالك الموطأ. وايضا السجود لكم بحديث - [00:02:12](#)

موجود عن ابيه انه سمع عبد الله بن زيد يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ باذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذه طبعا ايضا ضعف هذا الحديث الصحة لكن المعدول والشاذ ان الروايات الصحيحة التي اخرج الامام مسلم عن ابن وهب نفسه انه - [00:02:32](#)

قدماء جديدا لرأسه وليس لاذنيه. الروايات الصحيحة كما رواه الامام مسلم عن هارون بن معروف وهاون ابن سعيد الايلي وابو الطاهر ثلاثة عندي واحد ان الرسول عليه الصلاة والسلام اخذ ماء آآ جديدا لرأسه وليس لاذنيه. فهذه رواية شاذة - [00:03:02](#)

من ذهب ايضا يجدون هذه الرواية شيخ الاسلام ابن تيمية كذلك ايضا تلميذ العلامة ابن القيم ذهب الى هذه الرواية بالفعل اصله في مسلم نعم واصله هو هذا انه اخذ لواسه ماء جديدا وليس لاذنيه. الحديث في مسلم نعم ومضيق ابن وهب نفسه الهيثم المخارج هو الذي - [00:03:22](#)

لعبدالله بن وهب فجعل فقلب الحديث جعل اخذ ماء جديدا لاذنيه وليس لرأسه. والصحيح نأخذ الماء ان انه اخذ ماء جديدا لرأسه اصحاب بالوهم على هذا وتعتبر الرواية المخالفة لرواية الصفات عن الرواد تعتبر شهادة. لا يقصد نعم - [00:03:42](#)

يقصد اصله هو هاتف نعم ان اخذ ماء جديدا لرأسه وليس لاذنيه. لان الحديث نفس الاسناد عن المدور فوقع الخلاف الا بالواو. والخطأ من الرواي يعني بالواو فالصحيح ان المسألة انه لا يستحب اخذ ماء جديد للاذنين وتابعان لواس وهذا الذي ثبت في السنة لم يثبت في السنة ان الرسول عليه الصلاة والسلام اخذ ماء جديدا لرأسه - [00:04:02](#)

آآ لاذني آآ عندما يمسح رأسه يمسح اذنيه مع رأسه بنفس الماء. وايضا ممن ذهب الى هذا او بكر بن المنذر صاحب كتاب الاوسط.

فهذا هو الصحيح يعني قد يقول قائل يعني يقل عن ابن عمر انه كان يجدد الماء لمسح اذنيه نقول هذا موقوف على عبد الله ابن عمر ابن عمر وثبت في السنة - [00:04:22](#)

كل ما يخالف هذا ان في السنة كان الرسول عليه الصلاة والسلام يمسح اذنيه بنفس الماء الذي مسح به رأسه. والصحيح ان هذه المسألة انه لا يستحب تجديد ماشي اه نعم لا يستحب تجديد مسح الاذنين. وايضا بعض اهل العلم ذهب الى انه يستحب التسليح - [00:04:42](#)

يستحب انه يمسح باذنيه ثلاثا. وهذا ايضا في مذهب الامام الشافعي. هذا فرعا آآ عن آآ عن ايضا آآ نعم مسح الرأس. اذا كان الخلاف سابقا في علم المسألة. يقول ان بعض اهل العلم ذهب الى انه يستحب - [00:05:02](#)

مسح رأس او تكميم مسح الرأس. والصحيح ان المسألة انه يعني لا يمسح الا مرة واحدة. وهذا كان الدالة على ذلك وكنا هذا هو عن الرسول عليه الصلاة والسلام في الاحاديث الصحيحة كما هو في حديث عثمان بن عفان وحديث عبد الله بن زيد وحديث علي بن ابي طالب وغيرها من الاحاديث كلها تذكر انه مسح كراسي مرة واحدة - [00:05:22](#)

ليس هناك تكبار في مسح الرأس هذا هو الصحيح في اي مسألة. قال حدثنا قتيبة وهناك ايضا تقدم لنا كثيرا وهناد وابن ابو السبي التميمي وهو صيغة من الحديث ومشهود بالزهد والعبادة. وتوفي عام ثلاثة واربعين ومئتين. وقد اخرج الامام اخرج له الامام مسلم - [00:05:42](#)

واصحاب السنن قال وايضا تقدم هو من كبار ائمة المسلمين هم كبار في اصله فواكيع من كبار الطبقة التاسعة وتسعين وقيل في نهاية عام ستة وتسعين ومئة. وقد اخرج له الجماعة - [00:06:02](#)

عن سفيان هو الثوري. طبعا غالب على وفيه عن اليوم عن سفيان الثوري. واذا اراد ان يروي عن سفيان ابن عيينة يقول حدثنا ابن عيينة لغاية سفيان فيقول حدث ابن عيينة. وهذه هي القاعدة. اذا كان شاص معروف برواية عن شخص ويروي ايضا عن شخص اسمه مثل هذا الشخص - [00:06:22](#)

فبالنسبة للمعروف يطلق اسمه ولا يقيد. واذا روى عن الشخص الاخر الذي هو مقل عنه يقول يعني يذكر تقييده في ذكر نسب هذا الشخص مثلا وكيع اللي روى عن سفيان ابن عيينة يقول حدثنا سفيان بن عيينة واذا روى عن السو يقول حدثنا سفيان وفي الغالب يعني في - [00:06:42](#)

ليس طبعا دائما لكن في الغالب يلطف سفيان فهو الثوري. لكن هذا ايضا يرجع الى نفس الوقت لا بد يعني ما وجد اصحاب سفيان الثوري واصحاب سفيان وهم لله الحمد معروفين سوي يعني متقدمة لسفيان بن عيينة. وايضا سفيان بن عيينة تأخرت وفاته جدا. كاصحاب سفيان الثوري - [00:07:02](#)

واصحاب سفيان علم او فيهم ولا يغفل هذا الا على يعني يعني من لم يعني يبحث على شيء او يكثر من النظر في كتب الحديث وما عليه ان بعض اهل العلم جعل يعني عندما روى الحميدة عن سفيان قال سفيان هذا هو وهذا خطأ لان الحميدي ما هو بعينه ايدا سفيان الثوري بل - [00:07:22](#)

وتمجيد سفيان واخذ عنه علم الحديث والسنة. وايضا في مسألة نبهنا عليه سابقا وقلنا ان بعض ايضا بعض اهل العلم يعني عندما روى عن المدينة عن سفيان قال سفيان هو الثوب وايضا هذا خطأ لان ابن لان بالمدينة لم ير بعينه ايدا سفيان الثوري بل هو تلميذ بن عيون ودرس عليه - [00:07:42](#)

نعم وسفيان من الطبقة السابعة طفل عام واحد وستين ومئة. انا بهاشم وابو هاشم سموه اسماعيل بن كثير الحجازي المكي. وهو ثقة بالاتفاق وما فيها ثقة بالاتفاق. عن عاصم ابن لقيط ابن صبغة وعاصمه النسائي وكذلك ايضا ابن حبان. وايضا - [00:08:02](#)

الائمة صححو حديث عاصم هذا. عاصم ثقة. بتوثيق النسائي وابن حبان له وايضا لتصحيح العلماء لحديثه والاكيد من صبرة والعقيد صحابي جليل. والله في نوع من الجهالة نعم لان هذا من حديث لا يعني هذا الحديث المشهود. لا ايضا يعني - [00:08:22](#) ثلاثة لعله يمكن يعني حديث واحد لكن يعني هاي طبعا اه توثيق النسا لهذا الشخص يدل على انه يعني درس احاديث هذه هذا

الشخص وان كانت قليلة فوجدها مستقيم ووسفر. والنسائي كما ذكرنا سابقا انه يوثق المجاهيل. وطبعا الجمهور على هذا الشيء -

[00:08:42](#)

على حسب القواعد والشروط لم يتفاوت ابن حبان بكذا بل يتفاوت بل الذي تفاوت فيه ابن حبان انه جعل هذا قاعدة ان كلفة وسط عنده هذي قاعدة لكن الجمهور ليسوا على هذه القاعدة وانما يوثقون على حسب الفواهم. وممن يفعل هذا بالمعين والنسائي وابو

غازي وابن مات - [00:09:02](#)

لذلك ايضا تجد بعض المجاهيل موجودين في كتاب الامام مسلم لان الامام مسلم وهو تقريبا عن ثلاثين شخص مدفون. وكذلك ايضا الائمة يعني يتساهلون في تصحيح اللي فيه جهازا وقلنا يعني لابد قلنا ان هناك شروط في توثيق هؤلاء المجاهيل وايضا يعني لابد من

تطبيق هذه الشروط على - [00:09:22](#)

هذا حديث هؤلاء على هذا كثيرا فيما سبق. عاصم الواجهة انه ثقة في حديثه قد يكون حالة يعني في نوع من الجهالة الواجهة في

حديثه انه ثقة. عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل الاصابع - [00:09:42](#)

الناس كلها اول شيء تنام على الحديث بعدين قال الحديث ناده صحيح لماذا اسناده صحيح من جميع صفات جميع اذا الحديث صحيح وقد صححه الائمة مما صححه ابو عيسى الترمذي كما هو منها. كذلك ايضا صححه خزيمه ابن حبان والحاكم وابن القحطان -

[00:10:02](#)

والحديث اخرجه الامام الشافعي في كتاب مسلم وابن ابي شيبة المصنف واحمد وعبد الرزاق والنسائي وابو داود وابن ماجة

والبعض في شرح السنة وابن داود في المنطقة والحاكم وابن المنذر في كتاب الاوسط والبيهقي في السنن الكبرى - [00:10:22](#)

ايضا كما قال في كتابه المعوجة وايضا ممن صح هذا الحديث الخاف ابن حجر اتفاق من العلماء على تشخيص هذا الحديث.

والحديث صفات ثم طالب عيسى والعمل على هذا عند اهل العلم انه يصلي اصابع رجليه في الوضوء به يقول واحد - [00:10:42](#)

ابو هاشم وقال ابو عيسى حدثنا ابراهيم بن سعيد هو الجوهر بن سعيد ايضا اه الجمهور على توثيقه وهو ثقة اسماعيل بن سعيد

ابراهيم بن سعيد الجوهر صفة ثابت وهو من الطبقة العاشرة وتوفي عام تسعة واربعين - [00:11:02](#)

الى بعد الخمسين ومئتين ولم يتكلم فيه الا حجاج الشاعر. حجاج الشاعر قال عن ابراهيم ابن سعيد فرأيت في مجلس ابي نعيم آآ وابو نعيم يحدث وهو نائم. طبعا هذا جرح عند اهل الحديث. لكن يعني جمع النبوة من الثقات الاسباب. فيحمل هذا على انه -

[00:11:22](#)

يعني سمع هذا سمع هذا الحديث الذي يحدث به الذي يحدث به ابو نعيم لعله سمع هذا الحديث سابقا فلذلك لم لم ينتبه الى آآ اه

تحديث ابي نعيم وابراهيم بن سعيد معروف يعني بكثرة اه وكان لا يكتفي في سماع الحديث مرة واحدة بل يسمع الحديث تكرارا

ومواظا - [00:11:42](#)

لكي يثبت في ذهنه فلعل يعني هنا سمع هذا الحديث عدة لذلك يتساهل في سماع هذا الحديث ونام في المجلس سفيان ونام في

مجلس آآ ابو نوعين وهذا كما قلت لا يعني هذا القول الصحيح مثل ابراهيم بن سعيد لا يجوز هذا الشيء. لان الجمهور على توثيقه

وهو صفة تبذل المعروف ايضا في - [00:12:02](#)

رواية وحديثه مستقيمة ولم يعرف له حديث منكر. قال حدثنا سعد ابن حميد ابن جعفر والانساري المدني العاشرة عام تسع وعش

ومئتين. والارجح في سعد ابن عبد الحميد انه لا بأس به هذا الارجح في حاله. كما ذهب الى ذلك صالح جزرة - [00:12:22](#)

وكذلك ايضا يهدم المعين قالوا عن هذا عن سالم ابن تميم او لا بأس به. وتكلم فيه ابو حاتم ابن كتمان. وطبعا كلام هنا يعني لا يقبل

لماذا؟ لانه كلام غير مفسر وهذا معارض بتوثيق الموثقة وهم ابن معين وصالح - [00:12:42](#)

لكن ايضا الشخص الذي عندما يتكلم في احد الرواة يفسر كلامه او يفصل كلامه. كما ذكرنا سابقا بالمدينة يعني معروف بالتفصيل

في كلام وان كان هذا التفصيل قليل لكن معروف بهذا. كذلك ايضا تلاميذه البخاري ويعقوب بن شعيب السدوسي المعروفين في

التفصيل عند كلام العبارات وخاصة يعقوب بن سعيد - [00:13:02](#)

انزل انزل هؤلاء ينبغي ان يؤتني بكلامهم ويعني يقدم كلام هؤلاء عند الخلاف في احد الرواة. قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي سنان وهو عبدالله من الاخوان المدني نجيب بغداد. ومن الطبقة السابعة توفي عام اربعة وسبعين ومئة. وادركنا بجناد فيه - 00:13:22
خلاف لكن العدد الواجه ان الحديث ينقسم الى ثلاثة اقسام. فما رواه مدنيين عن عبد الرحمن ابن ابي زناد. ويكون شيخه هشام بن عروة او ابو عبد الرحمن وابو عبد الله من فهذا اقوى حديثه. ويحكم على هذا بانه جيد او حسن. اقوى حديث رواه المدنيون عنه - 00:13:42

ويكون شيخه هشام ابن عروة او ابو زناد والد عبد الرحمن. لانه يعني عندما كان في مدينة اه كان حديث مستقيم وعندما انتقل الى بغداد ساء حفظه. لذلك فرطنا بين رواية المدنيين ورواية غيرهم. وكذلك ايضا موصوف بانه من اثبت الناس بهشام عضوة - 00:14:02

ابن معين بذلك. كذلك ايضا المعين ووصفه بانه تسكن في ابيه وهو معروف ايضا برواية عن ابيه. ولذلك يقدم في روايته عن ابيه وعن هشام عضوة ويكون ايضا تلاميذه من المدنيين. هذا القسم الاول من حديثه. والقسم الثاني من حديثه ان يكون راوي عنه احد المدنيين ولا يكون - 00:14:22

شايقة هشام العضوة او ابو سنان وهذا دون الاول وهو ايضا حسن. القسم الثالث هو ما رواه البغداديون عنه. والجمهور على تضعيف هذا الجمهور تكلموا في واجب البغداديين عمي. فطبعا لعله في الافضل في واجب ان النفية ضعف. وحدثني بعض الاخوان ان - 00:14:42

المعلم يقسم حديث عبد الرحمن الى خمسة اقسام لكن ما وقفت على كلام المعلم في هذا. وحسب ما تبين لي ان الحديث ينقسم الى ثلاثة اقسام موسى ابن عقبة هو الاسدي مولى ال سفيان وموسى بن عقبة ثقة سب وامام في المغازي وقد اثنى الائمة على مغازيه فقال الامام مالك - 00:15:02

والامام الشافعي والامام احمد ان المغازي سفيان ابن مغازي موسى ابن عقبة هي من اصح المغازي. وموسم العقبة من الطبقة الثالثة وتسعة من واحد واربعين الطبقة الخامسة في عام واحد واربعين ومئة وقيل بعد ذلك. عن صالح مولى التوام. صالح وابن نهان المدني مولى التوأمة. وصالح حديثان - 00:15:22

الى قسمين يتكلمون عنه فهو حسن. وما رواه المتأخرين عنه لا يحتج به لانه اختلط وساء حفظه جدا حتى اصيب بالتخويف. اه واية من المتأخرين لا تقبل. ومن المتأخرين الذين رروا عن اه صالح مولى التوام - 00:15:42

وسفيان الثوري وابن عيينة. النواة المتقدمين عنه وذكروا ان ممن هو عنه قديما ابن زويد وكذلك زياد ابن سعد وابن ابي ذر المحاولات لا تغوا عنه قديما. ممن ذكر ذلك ابن عدي وكذلك ايضا ابن معين. لكن وقع خلاف في رواية - 00:16:02
فالامام احمد قال ان ابن ابي ذر وهو عنه اخيوان لكن خالف في ذلك ابن معين وابن جويد يحيى ابن معين وابن عدل فقالوا ان ابن ابي ذر عنه قديما. وايضا موسى ابن عقبة ايضا يعني لعل العقبة انه روى عنه قديما لان موسى في عقبه متقدم وكان متقدمة - 00:16:22

وايضا نص على ذلك آآ الحافظ البوصيري صاحب السوائل. فقال الناموس العقبة روى عنه قديما. وبديل على هذا ان موسم العقبة متقدم وفاته متقدم عين ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعم اذا توضحت فخل بين اصابع يديك واجليك. قال بعث هذا حديث - 00:16:42

حسن الغريب طبعا هذا الحديث لعل لقب انه يعني اسناد لا بأس به. لان يعني سعد بن عبد الحميد مدني نازلة بغداد طبعا يعني هنا يمكن يشك في ويستعدنا عبد الحميد هل سمع منه في بغداد؟ او سمع منه في المدينة لانه سكن المدينة لانه كان في المدينة ثم انتقل الى بغداد لكن آآ شابنا ابن عبد الحميد تابعه سليمان ابن داوود الهاشمي نعم داوود بن سليمان الهاشمي ويقول ابن المدني ان حديث اولي سليمان الهاشمي عن عبد الرحمن بن ابي زناد مقارنة تقوي رواية اه داوود سليمان الهاشمي - 00:17:02

الى بغداد لكن آآ شابنا ابن عبد الحميد تابعه سليمان ابن داوود الهاشمي نعم داوود بن سليمان الهاشمي ويقول ابن المدني ان حديث اولي سليمان الهاشمي عن عبد الرحمن بن ابي زناد مقارنة تقوي رواية اه داوود سليمان الهاشمي - 00:17:22

العله من الاسناد لا بأس به. وايضا موسم العقبة كما قلنا هو عن صالح قبل ان يتغير. فهذا اسناد لا بأس به ثم ايضا يعني الاحاديث التي تقدمت والتي تأتي تشهد لهذا الحديث البخاري زين طيب احسن انا ما اقول ان البصري من المتقدمين يعني - [00:17:42](#) لكن اذا كان البخاري نص على هذا فهذا يعني يؤيد كلام البوسيني. كيف؟ اذا كان وهذا طبعا هذي وايضا يؤيد هذا ان المسلم اكو متقدم. كان محمد نعم يعني النقل يعني وقع خطأ نفس هذا النقل - [00:18:02](#)

ابن سيد الناس قال محمد قال محمد نعم قال محمد عيسى الترمذي عن البخاري ومحمد اسماعيل عن الامام احمد ان ابن ابي نفس هذا الكلام تقريبا اقول هذا منسوب للامام احمد. هذا منسوب للامام احمد. من رواية البخاري عنه. يعني هنا البخاري هذا - [00:18:32](#) وهذا الماء ما يتدخل ميين يضعف الماء؟ السمي يقول ان البخاري كأنه يضاعف سماع موسى من عقبة نعم نعم طيب ثم قال قال حتى هذا ما يدل يعني فلان ما يدل على هذا نفس هذا الكلام منقول عن الامام احمد - [00:19:02](#)

كلام الترمذي او كلام البخاري. طبعا هذا موجود بالتأديب الامام احمد ليس في موسم الحكم لعل وقع السقف للتهريب يمكن ان التهريب ما هو بالصبر. ثم قال ابو عيسى حدثنا قتيبة قال حدثنا من لهيه. ابن لهية هو عبد الله ابن لهيئة - [00:19:32](#) عليه ويعني الاقوال لعله الاقوال فيه تنقسم الى خمسة اقسام فمنه من ضعف مطلقا ومنهم من وسق مطلقا كما هو من قول عن احمد بن صالح المصري ومنهم ايضا من فصل في حاله وقال - [00:19:52](#)

رواية العبادة وغيرهم ايضا ممن هو مثل عبادة ممن سمعوا منه قديما اقوى من غيرهم. لكن ايضا لا يحتج به وهذا هو مذهب الجمهور وبعضهم جعل هواية الابدالة عنه صحيحة. لعل هذا هو اضعف الاقوال في لعل اضعف الاقوال هو من يعني قوى من جعل رواية العبادة صحيحة - [00:20:12](#)

ما فيش اقوى من غيره لكن تجعل صحيحة لعل هذا من اضعف الاقوال في هذه المسألة حتى يعني من وثقه مطلقا وواهم من الصلاة في النصف اقوى من هذا الخوف - [00:20:32](#)

كاقوى الاقوال في ذي الهيعة انه لا يحتج به هذا هو اقوى الاقوال وهذا هو المذهب الجمهوري لكن ما في شك انه بادلة وغير الابدالة من الذين سمعوا منه من اقوى من غيرهم. طبعا ليس بس العبادي فقط ممن سمع قديما. ايضا عبد الرحمن المهدي وخطيب ابن سعيد وغيره من العشرة. سمعوا مني بالله - [00:20:42](#)

قديما فافضل الاقوال فيه هو ان انه لا يحتج به الاقوى من غيرهم. ولعل القول الثاني من حيث القوة في ظل هيئة انه يعني حديث يحسن ويفوض. اما القول بانه عبادة صحيحة فهذا اضعف الاقوال. وتقدم الكلام سابقا عن ابي البقيع عن يزيد ابن عمرو - [00:21:02](#)

والمعافي المسلم وهو صدوق من طبقة رابعة. وقال ابو حاتم ان يزيد معهم لا بأس به. وقال ابن حبان وذكر ابن حبان فهو كما قال حزن حجر صدوق عن ابي عبد الرحمن وابو عبد الرحمن اسمه عبد الله بن يزيد الحبلي المصري وهو ثقة مكس من - [00:21:22](#) وهو وهو من الطبقة الثالثة عام مئة. المستورد بن شداد الفهمي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ دلت اصابعه او اليه بمنصبه. طبعا العلماء اتفقوا على ان ذلك الاصابع او تقليل الاصابع مستحب وسنة - [00:21:42](#)

هذا هو مذهب اهل العلم من المتقدمين لكن نقل عن بعض المتأخرين كالشوكاني وايضا آ صاحب صحبة الاحوزي الباكستاني ذهبوا الى هذا الشيوب تسليم الاصابع. لكن المتقدمين لم ينقل عنهم هذا واستدلوا بقول الرسول عليه الصلاة والسلام ان توضأت فخلل الاصابع وقالوا هذا امر - [00:22:02](#)

وليس هناك صرف لهذا الامر. لكن يحتج على هؤلاء ان الاجماع القديم يدل على ان هذا سنة وليس بواجب. ويعمل هذا على يعني اذا كان الماء لا يصل الى خلل الاصابع فهنا يجب اذا كان الماء لا يصل الى بعض الاصابع والى خلل اصابع فهنا يجب على الانسان ان يحلل اصابعه - [00:22:22](#)

لانه يعني يجب ان يصل الماء الى جميع اليد. فاذا كان هناك جزء لم يصل اليه ماء. وهنا يجب على الانسان ان يوصل الماء الى هذا الجزء الذي لم يصله - [00:22:42](#)

فعل هذا الامر يحمل على هذا الشيء. طبعا والاولى للانسان ان يصلي الاصابع بهذا الامر المنقول او الثابت عن النبي صلى الله عليه

وسلم وايضا وقع خلاف في يعني هل تخلل اصابع اليدين او الرجلين او كليهما؟ فالواجب ان اصاب اليدين والرجلين - 00:22:52
حديثنا عام قال اذا توضأت فخلل الاصابع. فهذا يحمل الاصابع اليدين واصابع الرجلين. طبعا اه نقل عن الرسول عليه اسلام في نعم
المنقول عن الرسول عليه الصلاة والسلام في تحرير اصابع نوّان يدك اصابع رجله بخنشه - 00:23:12

هذه هي الصفة الثابتة عن الرسول عليه الصلاة والسلام. طبعا متابع تابع الامام مالك والليث ابن سعد. كما رواه البيهقي. البيهقي
اخوتي هذا الحديث من ضيف احمد ابن عبد الرحمن ابن وهب عن عبد الله ابن وهب عن الليث بن سعد وعمرو بن الحارث المصري
وابن لفيعة ابن لهيعة هنا توضع على هذا الحديث - 00:23:32

فالعلل افضل من هذا الحديث ثابت. وقد صحح هذا الحديث من طبعا هناك علة ترد على هذا وهو الكلام في احمد ابن عبد الرحمن
ابن وهب. لكن الزوجة في احمد بن عبد الرحمن بن وهب انه صدوق حسن الحديث لعل هذا هو الودع فيه. طبعا بصفة تحرير خابج
كما هو في رواية مستورد من شدان - 00:23:52

ويبدأ اول باليمين ثم باليسار. لان طبعا السنة تقديم اليمين. وما في ما يتعلق بتقليد حديث ابن عباس وقد اخذ قديس بن عباس
الامام احمد وابن ماجه والحاكم. رواه ابن ابي شيبة موقوف عن ابن - 00:24:12

وقال حدثنا بشيخ عن عمران ابن ابي بن ابي عطاء قال رأيت ابن عباس اذا توضأ خلل بين اصابع بين اصابعه وهذا الاسناد الموقوف
اسناده الحسن لان عمران بن عطاء الارجح انه صديق. واما حديث مستورد بن شداد فقد اخرج الامام احمد وابو داود. وابن ماجه -
00:24:32

ايضا ابو الحسن ابو الحسن ابن سلمة القطان راوي سنن ابن ماجه. والبغاوي في شرح السنة اخرجوا هذا الحديث المستورد كلهم
من طريق بن لفيعة وكما قلت باللي هي توضع في رواية البيهقي تتابعه الليث من شاد وعمرو بن الحارس. واما - 00:24:52

حديث ابو ايوب الذي اشار اليه الترمذي فقد اخرج ابن ابي شيبة في كتاب المصنف. وكذلك ايضا في مسنده كما في مطالب العالية
للحرب حجر وايضا اخرج الطبراني في الكبير واصل ابن السائب عن ابي ثور عن عمه ابي ايوب الانصاري - 00:25:12
واسناده ساقط لان واقى النساء ضعيف ابو ثور ايضا ضعيف. نعم الحديث يعني له طرق كثيرة تقريبا وفي الحديث كحديث عن
الصحابي فيه خلاف بين اهل العلم ما ذهب الى انهما واحد ذهب الى ذلك الامام احمد - 00:25:32

ويحيى بن معين وايضا البخاري اختار هذا القول وذهب الى التفريق بينهما علي بن المديني وابن ابي خيثمة وغيره ويعني ما ادري
واجد في هاي المسألة حتى ما رجحوا اه الراجح في هذه المسألة. وان كان حول محله في التقيد كان ممارس للتوفيق بينهم -
00:25:52

في العقيدة لكن يعني ولعل يعني هذا الاسناد لا بأس به. ودائما ابن تيمية يدعو ويستدل به. فهذا يدل على انه سابق عند شيخ
الاسلام. واسناده لا بأس به ايضا ابن القيم ودائما او كثير ما يستدل بهذا الحديث هذا لا بأس به - 00:26:12
لكن متقدم وايضا محد تكلم فيه هو حديث يعني ما يخالف احاديث الاخوان ولعل اسناد هذا الحديث لا بأس به. لا ليس ليس معناهم
واحد لكن هنا يعني كان يدك اصابع - 00:26:42

يعني معناهم واحد هنا يعني حمل او اسبوع من التدليك بمعنى التخليل لعل في اليد في قنص اليد اليسرى لان هذه هي القاعدة من
باب ذات القدم فتستعمل اليسرى هذا لله التوفيق صلى الله وسلم على نبينا محمد بعد ما جاءه ويلوي الاعقاب من النار حدثنا قتيبة
قال حدثنا عبد العزيز بن محمد - 00:27:02

عن صحيح ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار قال عن
هدي الله نعم ابن عمر وعائشة عبدالله ابن الحارث هو ابن الزبيري ومعاقين وخالد بن الوليد - 00:27:32
قال ابو عيسى حديث ابو رواية حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل لاعقابك وبطون الاقدام
من النار. قالوا هذا الحديث انه الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:27:52
وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي حدثنا قتيبة وكتيبة تقدم سابقا هو بورسعيد

ابن طبيب ابن وجع السقفي. كتيبة من الطبقة العاشرة في عام اربعين ومئتين. وقد اخرج له الجماعة - 00:28:22

قال حدثنا عبد العزيز بن محمد وابن عبيد هو من الطبقة وتوفي عام ستة وثمانين او سبعة وثمانين او تسعة وثمانين ومئة. وقد اخرج له الجماعة تركيزه ينقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول ما حدث به من كتابه. اذا حدث عبد العزيز ابن محمد - 00:28:42

الدواور من كتابه فحديثه يعتبر صحيح. وكيف نعرف ان هذا الحديث حدث به من كتابه كما ذكر سابقا يكون بسلاسة في اشياء الاول اذا كان هذا الشخص يعرف لا يعرف انه لا يحدث الا من كتابه. اذا كان هذا الشخص معروف بانه لا يحدث - 00:29:12

الا من كتابه. كما ذكرنا سابقا مثل جبير ابن عبد الحميد الطبي او مثل الامام احمد فكان لا يحدث الا من كتابه. هذا الاول الثاني اذا نص على ذلك الراوي عنك وقال مثلا حدثنا فلان من كتابه فما يفعل الحافظ البيهقي اذا روى عن ابي عبد - 00:29:32

السلمي يقول حدثنا ابو عبد الرحمن من كتابه. الثالث اذا هو عنا شخص وهذا الشخص الذي روى عنه ايعرف بانه يعني لا يروي الاحاديث عن الآخرين الا اذا حدثوا من كتبهم. اذا كان هذا الشخص راوي عن عبد العزيز - 00:29:52

محمد معروف بانه لا يقبل اه ما حدث به ابو واد الا من كتبهم. فما هو المنقول عن الامام احمد ويحيى ابن معين وابن الدين وغيرهم. وقصة يحيى بن معين مع عبد الرزاق مشهورة وذكرناها سابقا عندما اراد عبد الرزاق ان يحدث يحيى بن معين من حفظه فقال لا - 00:30:12

ولا حديث فلم يقبل منه الا من كتبهم ان عبد الوهاب معروف بالحفظ. فالاول اذا حدث من كتابه فحديثه صحيحا الثاني اذا حدث اذا لم يحدث من كتابه ولا يكن شيخه عبيد الله بن عمر. طبعا حتى هذا الشهر يشترط في الاول. شيخه - 00:30:32

عبيد الله بن عمر والدرجة الثانية يحكم عليها بانها حسنة. الحديث يعتبر حسنة. الدرجة الثالثة اذا لم يحدث من كتابه شيخه عبيد الله ابن عمر. فهذه تكلم فيها الحافظ كلمة الامام احمد والنسائي وقالوا ان احاديث - 00:30:52

عبد الله بن عمر انقلبت على عبد العزيز بن محمد. طبعا هناك اثنان عبيد الله ابن عمر وهو ثقة سبت حافظ واخيه عبد الله وهو لا يفطر به فيقولون ان احاديث آآ عبد الله انقلبت على عبد العزيز بن محمد فجعلها عن عبيد الله - 00:31:12

لعل العفو والله اعلم ان الاصل فيها ايضا انها حسنة. الاصل بالدرجة الثالثة انها حسنة. اذا لم يعلم انه خالف فالاصل فيها ان انها حسنة لانها احاديث قليلة جدا انكرت على عبد العزيز ابن محمد فيما رواه عن عبيد الله في الحديثين او ثلاث. مع ان عبد العزيز بن محمد - 00:31:32

من الحديث الان لا الاصل فيها انها حسنة. طبعا لعل ايضا على حسب القرائن. فاذا وجدنا المتن يعني لا يخالف نصوص. وايضا ما في خالف عبد العزيز بن محمد فقد نحسن آآ هذا الحديث. عن سهيل بن ابي صالح سهيل ايضا تقدم - 00:31:52

سابقا وكله من الطبقة السادسة وتوفي في خلافة ابي جعفر المنصور وبعضهم قال انه توفي عام ثمانية وثلاثين ومئة وسهيل حديثه ينقسم الى قسمين. القسم الاول ما رواه قديما. القسم الاول ما رواه قديما في حكم عليه بانه جيد - 00:32:12

وخاصة اذا كان رواية الامام مالك ان الامام مالك روى عنه قديما. وايضا يلحق الامام مالك قدماء المدنيين. لان عندما كان المدينة كان حديثه اقوى. وعندما انتقل الى بغداد او عندما تقدم به العمر صاحبه. العراقيين عنه اقل من - 00:32:32

نعم دون هواية المدنيين. فحديث الثاني يعتبر حسن. الاول يعتبر جيد يعني فوق الحسن ودون الصحيح الاول جيد والثاني حسن وكيف نفرق اذا وجدنا غاوي يعني من المتقدمين وهو مدني فهذا هو علمه قديما واذا وجدنا غاوي من متأخرين وخاصة اذا كان - 00:32:52

ايضا عراقي فهذا هو عنه بعدما تغير حفظه قليلا او نوعا ما. عن ابي صالح ابو صالح هو ذكوان السمان وهو وثقة سبق حافظ مكثر من الحديث. وايضا مشهور بالعبادة والزهد وهو من الطبقة الثالثة وتوفي عام مئة وواحد - 00:33:12

وقد اخرج له الجماعة ويعتبر من اثبت اصحاب ابي هريرة. طبعا اصح الاسانيد عن ابي هريرة هو ما هو ما رواه الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة هذا اصح اسناد يروي عن ابي هريرة من رواية التابعين طبعا ابو هريرة هو ان بعض الصحابة لكن بالنسبة لرواية تابعين اصح عنه - 00:33:32

الزهري عن سعيد بن المسيب هذا اصح اسناده. يأتي تقريبا مباحدة بالدرجة الثانية الاعمش ابي صالح اخوان سلمان عن ابي هريرة وهذه ايضا سلسلة آ في البخاري وفي مسلم وفي الكتب الستة وطبعا في - [00:33:52](#)

في سلسلة ثالثة يعني قريب من السلسلة الثانية او في دراجتها وهي ما رواه يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة تقريبا علامة علي صالح بمنزلة آ يحيى ابن ابي كسير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة. ايضا هناك ايضا - [00:34:12](#)

الاخوة وهي رواية معمر عن وهب بن منبه عن ابي هريرة. وهذه الصحيفة مشهورة جدا والبخاوي وهو هذي الصحيح روى بعض احاديث هذه الصحيح في كتاب والامام احمد رواها وهو جميع هذه الصحيفة. ابو الزناد عن الاعوج يأتي بعد هؤلاء - [00:34:32](#) يأتي بعد هؤلاء او بمنزلة آ رواية آ عن وهب ابن منبه. ايضا بجناد الاعوج يعني البخار يعتمد على هذه السلسلة كثيرا في كتابه الصحيح. وتقريبا هذه هذه الاسانيد الخمسة اصح ما - [00:34:52](#)

عن ابي هريرة طبعا في اسانيد اقل من هذه الاسانيد لكن هاي الاسانيد اصح ما يروى عن ابي هريرة وهي في الدرجة العليا من الصحة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للعاصب من النار. هنا الرسول عليه الصلاة والسلام يتهدد الذين لا - [00:35:12](#)

يصلون اعقابهم ويقول ويل للعاقب من النار. ولهذا الحديث قصة وهي ان ابا هريرة رأى آ بعض الناس يتوضؤون فلم يحسنوا الوضوء. فقال لهم اسبغوا الوضوء وقد سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعاقب من النار. وهذا - [00:35:32](#) الحديث يعتبر حديث متواتر. هذه من الاحاديث المتواترة القولية. ويل لعاقب من من النار لان جاء من حديث عبد الله ابن عمر وهو في الصحيحين ومن حديثه ايضا ابي هريرة الحديث طبعا ايضا في الصحيحين. وايضا حديث عائشة في صحيح مسلم وحديث جابر ايضا صحيح فيعتبر من الاحاديث الصحيحة - [00:35:52](#)

الحديث المتواترة اللفظية. بعض الناس يعتقد انه ما صح يعني الا احاديث قليلة جدا. بعضهم يقول حديث واحد هو حديث ابي هريرة يعني نعم يقول ما في حديث متواكبة لفظية الا حديث واحد وهو حديث ابي هريرة عليه متعمدا فليتبوا مقعده من النار لكن هذا - [00:36:12](#)

ليس بصحيح في احاديث كثيرة صحت آ في احاديث كثيرة ومتواترة غير هذا الحديث ومنها هذا الحديث الذي معنا وايضا حديث آ للحسن ان الحسن والحسين سيدة شباب اهل الجنة. ايضا هذا اللفظي. وايضا حديث النزول. ان الله عز وجل ينزل - [00:36:32](#) ويجتمع الدنيا في كل ليلة فيقول من يسأله من يسألني فاعطيه من يستجيب من نعم من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له من يدعوني استجيب له هذا الحديث متواكب وهذا الحديث طبعا ايضا قدسي وكما ذكرنا سابقا ان هذا الحديث يعتبر يعني من كلام الله عز - [00:36:52](#)

ويقال يعني ايضا هذا غير مخلوق. لانهم لانهم من كلام الله عز وجل ومتواتر. طبعا الاحاديث القدسية كما ذكرنا سابقا ان يكون لفظ المعنى من الله عز وجل هذا اصح الاقوال في هذه المسألة. فاذا كان لفظ المعنى من الله فاذا - [00:37:12](#) الحديث فاذا هذا الكلام يعتبر غير مخلوق لانه من كلام الله عز وجل. طبعا لكن لابد ان يكون هذا الحديث متواتر لان الحديث القدسية طبعا اول النبوة الصحيحة يجوز روايتها بالمعنى. فقد يروي احد الرواة الحديث القدسي يروي بالمعنى. فهذا الذي يمنعنا من حكم - [00:37:32](#)

جميع الاحاديث القدسية الصحيحة بانه من كلام الله عز وجل. خشية ان تهوى بالمعنى. لكن لو وجدنا حديث متواتر فهذا نحن نؤدي بانه من كلام الله عز وجل وغير مخلوق. طبعا هو فقه هذه المسألة كما قال ابو عيسى التمهدي انه لا يجوز المسح على القدمين اذا لم - [00:37:52](#)

عليهما كفان او ذوبان. طبعا هذا هو فقه هذه المسألة. طبعا وهذه المسألة اختلف فيها اهل العلم. هل يجب غسل القدم ام يجزئ مسح القدمين بدون غسل؟ وبعض اهل العلم ذهب الى جواز مسح القدمين وانه لا - [00:38:12](#)

يجب غسل القدمين واستدل بقوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم لكم الى الكعبين استدل بالقراءة الثانية وهي وارجلكم عطفا على الرأس. فقال بما ان الرأس يمسح فكذلك ايضا الرجل ثم -
[00:38:32](#)

ان هذه القراءة فيها ان الرجل معطوفة على الرأس. على قراءة الخط. طبعا كلا القراءتين قراءة النصب وقراءة خلط متواترة وقراءة الخط للذين قضاوا بقراءة الخف هو ابو عمر بن علاء البصري وابن فؤاد السبعة - [00:38:52](#)

وكذلك ايضا ابو بكر بن عياش وهو المعروف بفعبة عن عاصم. وكذلك ايضا في غير هؤلاء ممن قضاوا في على قراءة الخطف. طبعا هناك ايضا قراءة ثالثة تعتبر شاذة وهي قراءتها وارجلكم. وممن قرأ - [00:39:12](#)

هذه القراءة الحسن البصري. الحسن البصري قراءة بقراءة وتعتبر هذا الثواب كما قال اهل العلم يعتبر شاذة على قراءة الخبز فبعض مستدل بقراءة الخفض انه يجوز مسح القدمين ولا يجب غسل القدمين. طبعا والصحيح في اي غسل انه يجب - [00:39:32](#)

غسل القدمين لان خير ما يفسر به القرآن السنة. وثواب في السنة ان الرسول عليه الصلاة والسلام غسل قدميه. وقد ثبت من حديث عثمان بن عفان في الصحيحين وكذلك حديث عبدالله بن زيد بن عاصم في الصحيحين كذلك ايضا حديث معاوية في السنن وحديث مقدم بن معد كبد ايضا في السنن وحديث ابن عباس - [00:39:52](#)

البخاري ان الرسول عليه الصلاة والسلام غسل قدميه. فخير ما يكس به القرآن هو السنة. والذي ثبت في السنة المتواترة ان الرسول عليه الصلاة ثم كان يغسل قدميه بل توعده من لم يحسن غسل قدميه توعده بالنار كما في هذا الحديث. ويل لاعقاب من النار. فالذي -
[00:40:12](#)

لا يحسن غسل القدمين فيترك مثلا بعض الشيء من القدمين طبعا متعمدا اذا كان متعمدا فيعتبر كتب كبيرة من الكبائر الذنوب طبعا اذا كان عالما لا بد لان الجاهل يعفى عنه. الامر اذا كان عالما وترك موضع من قدمه ولم يغسل هذا الموضع فيعتبر ارتكب كبيرة من
كبائر الذنوب - [00:40:32](#)

وبان هنا الرسول عليه الصلاة والسلام قال ويل لاعقاب من النار واهل العلم معروفون كبيرة بان ما في حد في الدنيا او وعيد في الآخرة. وهنا الرسول عليه توعده هذا الشخص بالويل وقيل ان الويل هو وادي في نار جهنم وقيل غير ذلك قيل هي كلمة عذاب وقيل هي وقيل - [00:40:52](#)

ان الويل واجب في نار جهنم. المهم ان هذا السياق يفيد ان من لم يغسل بعض قدميه انه متوعد بالنار وايضا الرسول عليه الصلاة والسلام عندما ثبت في صحيح مسلم عندما ترك احد الصحابة اه موضع في قدمه لم يصبه بماء قال ارجع فاحسن الوضوء -
[00:41:12](#)

حديث اخرجه مسلم من حديث عمر رضي الله عنه. وكذلك ايضا زيادة على غسل القدمين ايضا التخليد كما تقدم في حديث لقيت ابن صبي فزيادة على غسل القدمين ايضا الرسول عليه الصلاة والسلام امر بتخليل الاصابع وهذا زيادة على الغسل. التقليد زيادة على الغسل - [00:41:32](#)

فخير ما يفسر به القرآن السنة المتواترة. والذي ثبت في السنة ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يغسل قدميه. لكن ما فائدة قراءته فبعض اهل العلم قال ان فائدة قراءة الخبز هذه اشارة الى اذا كانت القدمين مستورة بالكفين فيجب هنا - [00:41:52](#)

او يستحب طبعا هنا المسح المسح على الخفين. يقول ان هذه اشارة الى اذا كانت القدم مستورة بالكفين فهنا يمسح على الخفين كما جاءت ايضا به السنة المتوابة. واهل العلم يقولون اذا كان هناك في الآية الواحدة قراءتان ولا يمكن الجمع بينهما فتستعمل كلا -
[00:42:12](#)

هاي تحمل على وجه وهذي تحمل على وجه اخر كما في كما في الآية التي معنا. فقراءة النصف تحمل على اذا كانت القدمين غير مسلوغتين وهنا يجب طبعا كما ذكرنا ويفرظ فرضا انه يجب عليه ان يغسل قدميه. واذا كانت القدمين - [00:42:32](#)

لغتين وهنا يمسح على القدمين. ففائدة قراءة الخفض هو اشارة الى المسخ. وممن قال هذا الامام الشافعي وغيره من اهل العلم يقول

العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى ان هذا هو المعروف عند اهل العلم. اذا كان لا يمكن الجمع بين القراءتين في الآية الواحدة فهي تحمل على وجه - [00:42:52](#)

تحمل على وجه وتستعمل الى القراءتين. وهنا طبعا تستعمل فيها كلا القراءتين. فراواية الخفض او قراءة الخف القدمين مستورتين. طبعا بعض اهل العلم ذهب الى ان المس على القدمين اذا كان مكشوفتين ذهب الى ان هذا - [00:43:12](#)

منسوب هذا ايضا ثبت يعطينا منشوف ممن ذهب الى هذا ابو محمد ابن حجر وما في حاجة الى القول بالنسخ ما في حاجة القول بالنسخ لان السنة بينت ما المراد بالآية. الآية فيها نوع اجمال وبينت هذا الاجمال السنة المتواترة - [00:43:32](#) وطبعا كما قلت بعضهم ذهب الى جواز المسح على القدمين. ممن ذهب الى هذا ابن عباس. وثبت هذا عن ابن عباس لكن يقولون ايضا ان ابن عباس رجل عن هذا القول انا ما اوقف الاسنان صحيح يفيد بان ابن عباس رجب لكن اهل العلم يقولون ابن عباس - [00:43:52](#)

كذلك ايضا ينقل هذا عن علي لكن لم يثبت عن علي. فعلي ثبت عنه انه كان يغسل قدميه. وايضا ثبت ان كان يمسخ على قدميه. طبعا الحديث واحد لكن جاءت روايات بالمسح وجاءت روايات بالغسل. والروايات التي بالغسل اكثر. لكن اهل العلم يقولون - [00:44:12](#) لو يجوز ان يستعمل مسح او يطلق المسح على الغسل. يجوز ان يطلق المسح على الغسل. فيجوز ان يكون الانسان اذا توشأ يفوت تم السحب وممن قال بهذا من اهل اللغة ابو زيد الانصاري وكذلك ابن قتيبة وغيرهم من اهل اللغة. طبعا هذا - [00:44:32](#) ما هو ما نقل عن علي او ما ثبت عن علي رضي الله عنه انه روايات ان غسل قدميه وفي روايات انه مسح على قدميه والحديث واحد. فالرواية طيب وايت المسح تقسم رواية الغسل. وهذا جائز في اللغة العربية. فهذه ثبت عنه يعني انه كان يغسل وايضا - [00:44:52](#)

الروايات انه كان يمسخ وروايات المسك واحمل على هوايات الغسل. لكن ابن عباس انه يجوز مسح القدمين. طبعا هو يبدو ان ابن عباس جهاد من عندك لان انت ما ثبتت هذا في السنة بل ثبت في السنة على خلاف هذا. وايضا ممن ثبت عنه المسح انس بن مالك كما ثبت في مصنف - [00:45:12](#)

الشاي ده لكن ايضا ينقل عن انس بن مالك انه كان يغسل قدميه. روايات متعارضة عن انس بن مالك. كذلك ايضا نقول عن الشافعي المسح يقول عنه ايضا الغسل وعقم مولى ابن عباس نقل عنه آآ جواز المسح. ونقل ايضا هذا المذهب عن ابن جميل الطبري - [00:45:32](#)

في كتابه التفسير غير واضح يعتمد هذا ويخرج من هذا وان كان كأن الله كلام من جرير انه يوجب الغسل طبعا بعض اهل العلم نقل عنه انه يرى جواز المسح لكن كلامه في التفسير يعني فيه نوع من الاجمال. وان كان يعني ضعف كلامه نوعا ما انه يوجب الغسل - [00:45:52](#)

طبعا يعني السنة المتواترة تفسر اه الآية فلم يثبت في السنة الا الغسل بل الرسول عليه الصلاة والسلام تواعد من لم يغسل قدميه فاجعله بالنار. ثم قال ابو عيسى في الباب عن عبد الله ابن عمرو - [00:46:12](#)

الان قبل حديث عبدالله بن عمرو حديث ابي هريرة طبعا حديث ابي هريرة اخرج الامام مسلم طبعا البخاري ايضا نعم نعم مفرد الامام مسلم وابن ماجه وابو عوانه وعبد الرزاق وابن خزيمة وابن حبان وابن جرير الطبع في تفسيره - [00:46:32](#) الامام احمد كله من طريق صهيب بن ابي صالح به. واخرجه البخاري والامام مسلم والنسائي في الصغرى وفي الكبرى وابو عوان واحمد وعبد الرزاق ابن ابي شيبة وابن داوود وابن منذر الاوسط والباغوي في مسند علي بن الجعد وابن جرير والبيهقي كل من طريق شعبة - [00:46:52](#)

الحجاج ام محمد ابن زياد عن ابي هويوة. وهذا سناب سامي من حديث ابي هريرة. وهناك اسناد ثالث وهو ما رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جويد قال قلت لعطاء قال سمعت ابا حويرة. فايضا هذا اسناد اخر صحيح. نعم. زيادة محب - [00:47:12](#) صفر طواله الجماعة وهناك بالآخر اسمه ايضا محمد بن زياد الالهاني وهو يروي عن ابي امامة فمن زيادة اثنين لا هما من يعني واحدة

الثالثة في معرضنا الثانية الرابعة. الاذهان يظن ان الرابعة. ومحمد بن زياد الجمعة من السالسة. فاذا رأيت محمد - [00:47:32](#)
عن ابي هريرة وهو الجمحي واذا روى عن ابي امامة فهو الالهاني الشامي. ثم قال وفي باب ابن عبد الله ابن عمرو وعائشة وثابر ابن
عبدى نعم وعبدالله بن الحارس وهو ابن جزم الزبيدي ومعيطير وخالد ابن الوليد ابن الحسنه وعمرو ابن العاص ويزيد - [00:47:52](#)
ابي سفيان اما تخريج حديث عبد الله بن عمرو فخرجه البخاري في صحيحه في مواضع منها في كتاب العلم في موضعين وفي
الطحارة في وجوب غسل الرجلين. ومسلم في صحيحه وابو عوانه والنسائي في الصغرى وفي الكبرى وابن ماجة والدارمي واحمد
وابن - [00:48:12](#)

من شيبه وابن خزيمة وابن فلان وابن جرير في تفسيره والبيهقي وابن حزم في المجلى. وحديث عائشة اخرجها الامام مسلم وابو
ماجة والامام احمد والخميدي والخيالسي وابن مندم في الاوسط وابن حبان وابن جرير في تفسيره - [00:48:32](#)
وحديث جابر ابن ابي شيبه قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قاله النبي صلى الله عليه وسلم قوم يتوضؤون
ولم يمس الماء اعصابهم فقال ويل للعقاب من النار طبعها هذا اسناد صحيح - [00:48:52](#)
وجال مسلم طبعها يعني معروف انه ابو سفيان مرات يروي عن جابر في السماء مرات يروي عنه من صحيفة هذا ابو سفيان سمع من
جابر وايشا يروي عنه اه بواسطة. لكن جميع روايات ابو سفيان محمولة على الصحة لان الواسطة بين ابو سفيان وجابر اوفت وهذي
- [00:49:12](#)

متسقة وهي بواسطة سليمان عقيد بن عقيل يشكو نعم سليمان ابن قيس ان يشكو نعم وايشا صحيفة جابر صحيفة مشهورة جدا
رواها كبار التابعين وايشا على يعني ايشا رواية ابو الزبير - [00:49:42](#)
وايشا تحمل على هذا عن جابر بالسماع ويروي عنه بالواسطة. واخطأ من رد الرواية في الزبير المكي عن جابر ما في اخطأ وخالف
تقريبا مذهب جمبوه اهل العلم. فالواسطة عوفت بين ابو الزبير وبين جابر بن عبدالله. وايشا بالتتابع وجدنا حديث ابو ابو -
[00:50:02](#)

وانجابوا مستقيما ونحدث هؤلاء الذين ضعفوا رواية آآ ابو الزبير عن جابر نتحدهم ان يأتوا باحاديث باحاديث منكرو واخطر من
ضعف الاحاديث الموجودة في صحيح مسلم ما فيش اخطأ خطأ فاحشا بعد كتاب الله البخاري ثم صحيح الامام مسلم واهل العلم -
[00:50:22](#)

ابو الزبير وعن جابر للقبول ولم يخالف في ذلك الا ابو محمد بن الحسن فردها واما الحافظ الذهبي قال فبالنفس منه ما وده ايدا انما
قال في نفسي منها شيء لكن اهل العلم عن جابر بالقبول ومنهم ابو بكر ابن خزيمة - [00:50:42](#)
الائمة صاحب الصحيح وابن كسبان وابن منده وغيرهم. واشوف اتفاق بين العلم على تصحيح رواية ابو الزبير والمكي عن جابر.
فالواسط عوفت هي ثقة وايشا صحيفة جابر صاحبة مشهورة وسادسا ان تتبعنا رواية ابو الزبير وعن جابر وجدناها في الغالب
مستقيما - [00:51:02](#)

وايشا رابعا عمل اهل العلم على تصحيح رواية ابو الزبير المكي عن جابر. ثم ايشا هؤلاء الذين ضاعوا من مكة عن جابر تناقضوا
صحة واحاديث منكرو ولا تصل في رتبة الى رواية الاسبوع المكي عن جابر فيلزمهم ايشا يضاعفون هذه الاحاديث التي صححه -
[00:51:22](#)

وانه ابو اسبوع مكة عن جابر اصح من الاحاديث التي صححه. وحديث عبد الله بن الحارث بن جزم طبعها لحديث جابر ايشا اسناد
اخر رواه ابن ابي شيبه قال حدثنا ابن الاحوط عن ابي اسحاق عن سعيد بن ابي كليب عن جاده - [00:51:42](#)
فزكى بقى وهذا الاسناد كلهم ثقات واخرجوا ايشا الامام احمد وابن ماجة وابن المنذر وابن جرير والطيالسي وابن ابي شيبه ايشا في
مسنده كما في زوائد البوصية على المعدة. كما في زواد ابن ماجة البوصيني. له مصنف وله ايشا مسند. والمصنف مطبوع والمسند لا
زال - [00:52:02](#)

المخطوب اما حديث عبدالله بن الحارث فاخرجه الامام احمد قال حدثنا حسن ابن موسى عن ابن لهيعة قال حدثنا حيوة عن عقبة بن

مسلم عن عبد الله بن الحارث ومن هؤلاء يعني رجال من صفات الا بالنهيعة فالكلام فيه معروف وتقدم - 00:52:22

وتابعه الليث فاخرجه ابن خزيمة عن يونس ابن عبد الاعلى عن يحيى ابن عبد الله ابن مكيل قال حدثني الليث ان حيوا به وايضا اخرجه والبيهقي ايضا في الكبير اما رواية فقد الامام احمد في موضعين وابن دوي الطبري كلاهما من طريق خلف بن الوليد -

00:52:42

هذا يبني عتبة ان يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن معيقين فذكره طبعاً هذي سنا ب طعيف لان في ايوب ابن عتبة وهو طعيف.

دجاج وكل انتقاد الا ايوب العتبة طعيف. وابو سلمة - 00:53:12

المعارضين لان روايته في الصحيحين عن معارضيه. والاسناد فالاسناد ليس فيه علة الا يوجد نكبة. لكن يقبل في الشواهد والمتابعات

وطبعاً في واحد من حديث لما يعني تقدم تقدماً. اما حديث آآ خالد ابن الوليد بن الحسن وعمرو بن العاص ويزيد ابن - 00:53:32

سكان قال حدثنا عباس بن عثمان وعثمان بن اسماعيل الدمشقيان قال حدثني وليد بن مسلم قال حدثنا شعبة الملحنف عن ابي سلام

عن ابي صالح الاشعري قال حدثني ابو عبد الله الاشعري عن خالد بن الوليد وش وهبيل ابن حسنة وعمرو بن العاص ويزيد ابن ابي

سفيان - 00:53:52

كلهم سمعوا الرسول عليه الصلاة والسلام يحدث بهذا الحديث. طبعاً هذا الاسناد فيه شعبة ابن الاحنف وفيه جهالة الموسق توثيق

المؤتمرات وكذلك ابو عبد الله الاشعري يعني ما وثق الا بن حبان لكن آآ - 00:54:12

روى عنه روى عن جماعة. روى عن جماعة من الصحابة وهو عنه ايضاً جماعة. ذلك الحظ ابن حجر بتوثيق ابن حبان ايضاً روى عن

جماعة وروى عنه جماعة رواية عن جماعة كثيرين من الصحابة يدل على انهم طلب العلم. وايضاً لا يعرف لابي عبد الله الشامي

حديث منكر. الاقرب توثيق - 00:54:32

اما ذهب اليه الحائض وابو صالح الشامي وابو صالح الشعب الشامي يكون عنده مقبول. طبعاً هذا الاصطلاح يستعمل ابن حجر قيمة

لم يوثق توثيقاً معتبراً. والارجح في ابو صالح الاشعري انهم لا بأس به كما قال ابو حاتم غازي. الحاكم يقول - 00:54:52

لا بأس به الاحسن ان يقال بدل مقبول يقال لا بأس به فحديثه لا بأس به حسناً الحديث لا بأس به ما في الاشياء من الاحنف وفيه

جهالة وكما قلنا سابقاً ان جمهور اهل العلم يتساهلون في الجهالة ولذلك كان يدل على ذلك الحافظ التوصيني - 00:55:12

قال هذا اسناد حسن. وما علمت في وجانه ضعفاً. ثم قال ابو عيسى هذا ثم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح.

والحديث طبعاً اسناده جيد. لان طبعاً عبد العزيز من المدنيين. وهو عن سهيل - 00:55:32

والحديث كما قلنا طبعاً هذا بغض النظر عن كونه في مسلم. وايضاً الانسان يلفها في الصحيحين يفيد بان هذا الحديث صحيح ايضاً

صحيح نعم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للعاقب وبطون الاقدام من النار. طبعاً هذا - 00:55:52

حديث او هذا اللفظ هو لفظ آآ حديث عبد الله بن الحارث بن حديث عبد الله بن حارث بن دسر آ الاسناد صحيح بن خزيمة هذا هو

لفظ وبطون الاقدام من النار وهاي الاحاديث تؤيد انه يجب في القدمين ان يغسلا - 00:56:12

وما قد يكون هذا الشيء. قد يكون هذا الشيء. لكن الصحيح بالتواتر طبعاً الصحيح انه لا ليس هناك عدد معتبر. الصحيح في التواتر

ليس هناك عدد معتدل لكن لابد يكون العدد اكثر من اربعة. فاذا روى الحديث اربع من الصحابة وجاء باسناد صحيحة عن هؤلاء

الاربعة - 00:56:32

يعتبر هذا متوازي لكن لو هذا الحديث مثلاً خمسة او ستة او سبعة هو كلهم فيه كلام فالحديث ما تواتر العمل على الثقة وعلى الضبط.

هذا هو العمل عليه. لكن لابد يكون اكثر من سلاسة. وممن ذهب الى هذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية والحافظ ابن حجر في كتابه

نخبة - 00:56:52

هذا هو القول الساق يعني المسألة يا من جاء في الوضوء مرة مرة حدثنا ابو كرير وهنال وقتيبة قالوا حدثنا وفيه عن سفيان قال

حدثنا محمد ابن بشار. قال حدثنا يحيى ابن سعيد. قال حدثنا سفيان عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار. عن ابن عباس ان النبي

صلى الله عليه - 00:57:12

وسلم توضحاً مرة مرة قال ابو عيسى وفي الباب عن عمر وجادل من بريدة وابي رافع بن كافر قال ابو عيسى وحديث ابن وحديث ابن عباس احسن شئ في هذا الباب اصح وروى الحبيب بن ساجر وغيره هذا الحديث عن الضحاك عن زيد ابن اسلم عن ابيه عن عمر ابن الخطاب ان النبي - [00:57:32](#)

صلى الله عليه وسلم توضحاً مرة مرة قال وليس هذا بشيء والصحيح ما روى ابن عدنان وهشام ابن سعد وسفيان وسفيان الثوري وعبد العزيز بن محمد بن اسلم عن عطاء اليسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا بكويب وابو كويت تقدم الى اخوه محمد من على - [00:57:52](#)

الهنداني الكوفي وهو صفة حافظ مكثر من الحديث وهو من الطبقة العاشرة في عام ثمانية واربعين ومائتين وفي العام سبعة واربعين. وهل ايضا تقدم كثيرا وهو ابن الشوي ابو الشوي التميمي وهو ايضا ثقة عابد مكثر من الهدي وتوفي عام ثلاثة واربعين ومائتين وهو من الطبقة العاشر وكتب - [00:58:12](#)

تقدم قالوا حدثنا ايضا تقدم لنا كثيرا وهو من كبار الائمة من كبار من كبار الحفاظ وتوفي عام سبعة وتسعين وفي العام ستة وتسعين وهو من الطبقة التاسعة وقد اخذ له الجماعة عن سفيان والثوري وايشا سفيان الثوري - [00:58:32](#)

تابع وتقدم وترك عام واحد وستين ومئة. حاء قال وحدثنا محمد ابن بشار. البشار والعبدى البصر المعروف بدار وايشا تقدم وهو من الصبغة العاشرة وهو صيغة وقت من الحديث وتوفي عام اثنين وخمسين ومئتين. قال حدثني احمد بن سعيد هو القطران الامام الجليل - [00:58:52](#)

وهو احفظ اهل عصره طمعوه بشدة الحافظة. وهو من اثبت الناس. وذكرنا سابقا ان لواء يحيى بن سعيد ميزات منها نداوي الا انسقة ومنها ايضا انه لا يحمل عن شيوخره الا ما صرفوا فيه بالتحديث. وابن سعيد من الطبقة - [00:59:12](#)

التاسعة وتكون عام اثنين وتسعين والمئة. قال حدثنا سفيان سفيان البستري عن زيد ابن اسلم. زيد ابن اسلم هو العدوي مولى مولاهم زيد ابن اسلم العدوي مولى مولى بني عدي وهو مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو من الطبقة الثالثة في عام ستة وثلاثين رمية وقد اخذ له الجماعة وهو صيغة سع - [00:59:32](#)

علمت التفسير ان يسار هو الهلال مولى ميمونة وهو ايضا صفة سبت معروف او مشهور بالفقه والعبادة والجلالة وهو من الطبقة الثالثة ووقع في وفاة عام مئة وثلاثة. وكانت ولادته عام تسعطعش - [00:59:52](#)

هذا هو هذا هو الارجح في وفاته وفي ولادته كما قال تلميذة زيد بن اسلم. وتلميذة زيد بن اسلم من اعلم الناس به ويروي عنه كثيرا فصف اصح الاكوال وفي وفاته وفي ولادته ما قاله زيد ابن اسلم. هذا من ان ابن عباس وعبد الله بن عباس الصحابي الجليل ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:00:12](#)

توضحاً مرة مرة طبعاً هذا يعني متفق عليه بين المسلمين وليس هناك خلاف بين المسلمين كما نقل او كما نقل البطن المنجب صاحب كتاب الاوسط وغيره. انه بالاتفاق يجوز للانسان يتوضاً مرة او يتوضاً مرتين او يتوضاً ثلاث - [01:00:32](#)

والسنة ثبتت يرحمك الله بالتوضاً مرة واحدة وفي مرتين وفي الثلاث. لكن اهل العلم يقولون ان الاكثر من احوال النبي صلى الله عليه وسلم انه يتوضاً ثلاثا ثلاثا. طبعاً ما عدا الرأس. او اذا كان سابقا ان الصحيح في مسألة - [01:00:52](#)

اضاف انه يمسح مرة واحدة كما ثبتت بذلك الاحاديث. طبعاً في حديث رواه ابو داود ومن حديث رواه الحافظ البيهقي هو حديث عن ابن شعيب نبيه عن جده. ان الرسول عليه الصلاة والسلام توضحاً ثلاثا ثلاثا ثم قال من زاد على هذا او نقص فقد اساء وتعد -

[01:01:12](#)

لا وطنا والحديث نعم فقد اساءوا التعبد والحديث وان كان يجالب صفات لكن هذه الزيادة وهي او نقصت زيادة شاذة من كرا لانها خالفت الاحاديث الصحيحة والحديث رواه ابن خزيمة في صحيحه والترمذي والامام احمد والنسائي وكذلك البيعة - [01:01:32](#)

نعم داود بزيادة لكن هؤلاء الامام احمد ابن خزيمة والنسائي هذا الحديث بدون زيادة او نقص والصحيح ان الحديث لفظه من زاد على هذا فقد تعدى واساء وظلم. فالزيادة على الثلاث لا تجوز. كما ذهب الى هذا اهل العلم - [01:01:52](#)

كما يفيد هذا الحديث باجتهاد على اثلاث لا تجوز ابغ ما يكون الموضوع ثلاثا. اما النقص من اما ان ينقص الانسان من ثلاث فهذا جزء
فهذا جائز كما قلنا بالاتفاق فزيادة اه او نقص تعتبر زيادة شاذة ممطرة ممن ذهب الى انها ليست بصحيحة الامام مسلم - [01:02:12](#)
من الحجاج ثم نقل زاد الحاضر نحجب عن مسلم. وكذلك ايضا الموافق وواضح شذوذ هذه الزيادة لانها خالفت الاحاديث الصحيحة
كما قال ابن منذر ليس بين المسلمين خلاف بجواز وضوء مرة واحدة. وايضا مرتين وايضا ثلاث - [01:02:32](#)
طبعا تخريج الحديث رجل حديث ابن عباس رجل البخاري في صحيحه والنسائي في الصغرى وفي الكبرى وكذلك ابن ماجه وداوود
والامام احمد والدارمي وعبد الرزاق وابن حبان وابن داوود في المنتقى وابن خزيمة والطحاوي في شرح المعاني والبغو في شرح
السنة - [01:02:52](#)

وبالمنذر في الاوسط وابن حزم في قال بعيث في الباب عن عمر وجابر والرويدة وابي رافع وابن الفاكه. حديث عمر في الامام احمد
وهنا اشار اليه الترمذي. نعم حديث ماخذ الامام احمد وانما اخرجه ابن ماجه في كتابه السنن. حديث - [01:03:12](#)
عمر اخرج ابن ماجه في كتابه السنن. قال حدثنا بكويب قال حدثنا بشدين بن سعد قال نعم هذا حدثنا الضحك متوافقين عن زيد ابن
اسلم عن ابيه عن عمر فذكره. وايضا اخرجه عبد ابن حميد في المنتخب من - [01:03:32](#)
قال اخبرنا الحسن لموسى ولحدثنا ابن لهيعة ولا حدثنا الضحى. تابع وش دين بن سعد. بن سعد ضعيف وبالذينة تقدم الكلام فيه.
وضحت ايضا مختلف فيه. لكن الواجهة لعل الواجهة في هذا الضحى انه حسن الحديث - [01:03:52](#)
لكن طبعا هذا الحديث يعتبر يعني وهم وخطأ. لان الرواية الصحيحة عن زيد بن اسلم هي كما تقدم عن اعطاء ابن يسار عن ابن
فالاَسناد وقع فيه قلب كما قال ابو عيسى الترمذي قال وروى اسكين ابن سعد وغيره هذا الحديث عن الضحاك - [01:04:12](#)
لوحديه طبعا قولاً بغيره هو ابن لفيعة. كما قلنا عن ابن حميد المنتخب المسلم. عن الضحاك عن زيد ابن اسلم عن ابيه عن عمر ابن
الخطاب قال ابو عيسى وليس هذا بشيء والصحيح ما روى ابن عدنان وهشام بن سعد وسفيان الثوري - [01:04:32](#)
العزيز محمد عن زيد الناس من اصاب يسار عن ابن عباس هذا هو الصحيح في هذا الاسناد. آا رواية بن لهيعة وواية لعل الوهم من
ابن شوحبين لانه مختلف فيه اما حديث جابر فاخذه - [01:04:52](#)

المواجهة في كتاب السنن وفيه سابق بن ابي صفية وهو ضعيف الاجابة يقول ابن ماجه وفيه سابق ابن ابي صفية وهو ضعيف
وحديث بريدة اه صاحب تحدث الاحمد المغفوري ازاه الى البزار. نعم لم اقف عليه في مسند البزار. وحديث - [01:05:12](#)
واقع خلف البشار. كذلك اخذ ظاهر كبير كما عزاه اليه الهيثمي في المجمع الزوائد. وقال هيثم رجال رجال الصحيح وكذلك ايضا
قضاني في كثير في مجمع الزوائد للهيثمي وقال الهيثمي في - [01:05:32](#)
بمجمع الزواج ودار الميدان الصحيح. وحديث ابن الفاكهه اخرجه آا البغوي في مسند علي ابن الجعد في مسند علي ابن جاد وفيه
حديث وهو متفوق او ضعيف جدا كما في الحاشية - [01:05:52](#)

والحديث حديث من حديث اخرجه ابو القاسم في مسند علي ابن الجهل. نعم نعم ليس بصحيح وحديث اه كذلك حديث جابر ايضا
ليس بصحيح وحديث بريدة قلت كما قلت عليه وحديث يقول ان الهيثم يجاب الصحيح - [01:06:12](#)
وحديث ابن فاتح ايضا ليس بصحيح. ثم قال ابو عيسى وحديث ابن عباس احسن شيء في هذا الباب ووسط. نعم. حديث ابن عباس
في الصحيحين هو صح حديث في هذا الباب مرتين مرتين حدثنا ابو فريض ومحمد بن رافع قال حدثنا زيد ابن خضار - [01:06:42](#)
انا عبد الرحمن ابني ثابت من ثوبان قال حدثني عبد الله ابن عبد الرحمن ابن هارون هو الاعرب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله صلى الله عليه وسلم توطأ مرتين مرتين قال ابو عيسى وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا
نعرفه الا من حديث ابن ثوبان - [01:07:02](#)

عن عبد الله بن فض وهو اسناد حسن صحيح. قال ابو عيسى وقد روى همام عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم توطأ ثلاثا. قال ابو عيسى حدثنا تقدم الكلام عليه. ومحمد بن وافه هو النيسابوري - [01:07:22](#)
وصفة ثبت عابد من الطبقات الحادي عشر في عام خمسة واربعين ومئتين. قال حدثنا زيد بن حباب زيد بن حباب هو الكوفي او من

الطبقة التاسعة مئتين وثلاثة وزيد الحباب الجمهور على توثيقه وهذا هو الراجح في حاله انه ثقة. لكن بعض اهل العلم تكلم في روايته عن سفيان الثوري - [01:07:42](#)

الواجه انه غاية عن سفيان سوي مستقيمة كما قال ابن عدل هذا هو الواجه الزوجة في رواية زيد بن حجاب عن سفيان الثوري انها مستقيمة كما قال ابن وزيد بن حجاب مشهور بكثرة الحديث. عن عبد الرحمن بن ثابت عبد الرحمن بن سائن ثوبان هو الشامي -

[01:08:12](#)

الدمشوي وعبد الرحمن بن ثابت اختلف فيه. على ثلاثة اقوال. فبعضهم وثق كما نقل عن ابو حفص الفلاس عمو بن وكذلك ايضا دحيم وابو حاتم غازي ذهبوا الى توثيقه. وهناك قول اخر مقابل لهذا القول وهو القوم بتضعيفه. كما نقل عن - [01:08:32](#)

الامام احمد ويحيى ابن معين. وهناك قوم وسط وهو قوم علي ابن المتين وابو داود وصالح جزره. وذهب الى انه لا بأس به وهذا هو القول الراجح. القول الراجح في عبد الرحمن بن ثابت هذا القول انه لا بأس به صديق. هو دائما القول وقد يكون احسن الاقوال -

[01:08:52](#)

والقول الثاني والدليل الثاني ان هذا هو قول المعتدلين من ائمة الجرح والتعديل سابقا انه يمضي الاخذ باقوال المعتدلين واقوال المعتدلين تقدم اذا كانت اذا كان هناك خلاف يقاوم. فعلم المدين المعروف بانه معتدل وكذلك ايضا بن داود وكذلك ايضا - [01:09:12](#)

القول الاول الذين ذهبوا الى تضعيفهم معروفين بالشدة فيخدم معي المعروف بالشدة وكذلك ايضا الامام احمد الاصح في الامام احمد انه متشدد هذا هو الاصل. خلاف ما ذهب اليه الحظ الذهبي الحافظ السخاوي اعتمادا على الحافظ الذهبي - [01:09:32](#)

لانه يتبع اقوال الامام احمد يجد ان الغالب الامام احمد انه متشدد. هذا هو الغالب لكن ليس مثل النسائي وليس مثل ابو حاتم الله غالب على الامام احمد انهم متشدد وهو تقريبا مثل يحيى بن معين وان كان الذهب يقول ان يحيى بن معين اشد لكن لعل الاقرب -

[01:09:52](#)

بعث اقوال الامام احمد وقارنت باقوال يحيى ابن معين تجد تقريبا يعني دائما يعني متساوية اموات يتشدد هذا في وجهه ومواد هذا يتشدد رجل لكن ما في شك ان عبارات يحيى بن معين اشد فقط يعني السمع عبارات شديدة مثل كذاب دجال - [01:10:12](#)

اخف واقل لكن تغيير المنهج مثل منهج فالصحيح في الامام احمد في منهج انه متشدد المديني هو المعتدل وكذلك ايضا تلميذ البخاري وكذلك ايضا تلميذ البخاري ابو عيسى التلميذي. هؤلاء تقريبا معتدلين. واذا قارنت اقوال البخاري - [01:10:32](#)

باقوال ائمة الجهوى والتاريخ تجده متساهل بالنسبة اليهم. اذا قارنت اقوال البخار مع اقوال ابن معين والامام احمد وابو حاتم وابو تجده متساهل. لكن كما قلت معتدلا الغالب على هؤلاء التشدد. فمنهج البخاري الصحيح انه معتريك من - [01:10:52](#)

قال ذلك الذهبي وهذا ايضا ثبت في الاستقرار. الثالث في توضيح هذا القول وهو انه صدوق. ان الاحاديث التي عبد الرحمن على التي انفق عليها عبد الرحمن بن سعد بن سوفان انها ليست باللغة ليست بالدرجة آآ يعني ليست آآ - [01:11:12](#)

يعني منكرة جدا يعني تعتمد على على عبد الرحمن الاحاديث يعني يجب ان قليلة وايضا ليست بالمنكر جدا فيعني اذا اخطأ ضاوي في عدة احاديث وكان هذا غاوي يعني له حديث كثير يتجاوز عن هذه الاحاديث التي اخطأ فيها. فالواجه - [01:11:32](#)

واحنا من الثابت انه صدوق حسن الحديث. قال حدثني عبد الله بن الفضل والقرشي الهاشمي وهو ثقة بالاتفاق طبعا الا الامام احمد قال لا بأس به وتحمل يحمل هذا القول على انه سقاة. كما ذهب الى هذا الجمهور فالجمهور على - [01:11:52](#)

اه عبد الله بن الفضل الهاشمي. وهو من الطبقة الرابعة. عن عبد الرحمن بن هرمز هو الاعوج المدني وهو صفة سبت مكس من الحديث وتوفي عام سبعتاش رميا وهو من الطبقة الثالثة. عن ابي هريرة - [01:12:12](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً مرتين مرتين. قال كان سابقا ان ليس هناك خلاف بين المسلمين في جواز التوضأ مرة او مرتين او ثلاث فهذا الحديث يفيد هذا الشيء وايضا الاجماع يفيد هذا الشيء. وايضا الحديث الاخرى ثبت في الصحيحين من حديث او في

البخاري حديث عبد الله بن زيد - [01:12:32](#)

ان الرسول عليه الصلاة والسلام توضحاً مرتين مرتين. قال بعث للبابي عن جابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من

حديث ابن ثوبان عن عبدالله بن الفضل وهو اسناد حسن صحيح - [01:12:52](#)

ثم قال ابو عيسى وقد روى همام عن عام الاحول عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ثلاثاً ثلاثاً. طبعاً هذي رواية الامام احمد في المسند اخرج الامام احمد في مسند وكذلك ايضا يعني لها شاهد اخر رواه ابن ماجة. كما ايضا في الحاشية -

[01:13:12](#)

من طريق ميمون النصران عن عائشة وابي هريرة واسناده صحيح. طبعاً الاسناد نعم كما قال الشيخ ابن الشاكر وجاء الانتقال لكن لا يعرب سماع عن عائشة وابي هريرة معروف بالارشاد فاذا تبي السماع من عائشة ومن ابي هريرة فالاسناد - [01:13:32](#)
واذا لم يكن سماعه فيتوقف في تصحيح الاسناد. لكن الشيخ مشاك وعنده اللي كان يغاوي المعاصر لما بمن روى عنه فيحمل رايت على السماع طبعاً هذا خلاف مذهب الجمهور من اهل الحديث. الامام احمد والبخاري وابن المديني وابو حاتم وابن معين وغيرهم. يذهبون لابد من ثبوت - [01:13:52](#)

اه اسمع وهذا هو الصحيح لابد تقول السماء لانه وجد هناك اه بعض الرواة يكون معاصر لرواة اخرين ويبنون عنهم وهم لم يثبت لهم سماع من هؤلاء الرواة فلا بد من ثبوت السماع ولا يكتفى بالمعاصرة. وطبعاً عندما قال ابو عيسى هذا حديث حسن - [01:14:12](#)
ثم قال اسناده حسن صحيح. طبعاً ليس هناك خلاف بين الحكمين. حكمه على هذا الحديث بانه حسن غريب حكم على المتن قال هذا حديث حسن صحيح. وحكم بانه حسن صحيح حكم على الاسناد. حين قال هذا اسناد حسن صحيح. فالامر كما قال - [01:14:32](#)
احمد ابو ساعي وليس كما قال الشيخ احمد شافعي. الشيخ مشاك هنا يقول عندما نقل كلام احمد ابو ساعي قال قوله حسن غريب متعلق بالحديث وما بعده بالاسناد ولا يلزم من روابط الحديث روابط الاسناد. ولا عكسه وايضاه في مصطلح الحديث - [01:14:52](#)
ثم قال شهم الشافي وهذا رأي جيد لان المتن معروف من غير هذا الاسناد. وانما الغرابة في الاسناد حيث انفرد ثوبان بهذا طبعاً ثم صحح الترمذي الاسناد نفسه ولا منافاة بين الغابة والصحة. طبعاً الصحيح ما ذهب اليه احمد الرفاعي. فابو عيسى حكم على المتن بانه حصن غريب - [01:15:12](#)

لان المثل معلوم المال المعلول ان الروايات الصحيحة هي بلفظ ان الرسول عليه الصلاة والسلام توطأ ثلاثاً ثلاثاً وليس وليس مرتين الفوائد الصحيحة تفيد بان الرسول توطأ ثلاثاً ثلاثاً وليس مرتين. فهذا المتن معلول واذا كان سابقاً ان الترمذي عندما يحكم على متن - [01:15:32](#)

بانه حسن عريض لابد يكون في هذا المتن علة. والعلة هنا واضحة وهي المخالفة. فالروايات الصحيحة من حديث ابي هريرة انه توطأ وثلاثاً ثلاثاً وليسوا مرتين. فلعل ابن ثوبان هنا اخطأ في هذا الحديث. وقول ابو عيسى هذا اسناد حسن صحيح حكم على الاسناد - [01:15:52](#)

فالتمذي لعل يذهب الى ان عبد الرحمن بن ثوبان ثقة لكن كما ذكر سابقاً ليحكم على الاسناد والمثل لابد واذا كان المتن فيه علة لا يصحح هذا المتن. يكون اسناد صحيح والمتن ايضا صحيح فيحكم عليه بانه حسن صحيح. وذكرنا امثلة على هذا - [01:16:12](#)
في الدوري السابق فكنا مثل عبد الله بن محمد بن عقيل المعروف عنه يصحح حديث عبد الله بن محمد بن عقيل لكن مر علينا ان نتوقف في احاديث عبدالله بن محمد بن عقيل لماذا توقف فيها؟ لان المتون مخالفة لمتون اصح منها. فلذلك توقف وهذا عين الفقه. وهذا - [01:16:32](#)

وعليه العمل من اهل الحديث آ هذا خلاف ما عليه المتأخرين المتأخرين ما ينظرون الا الى الاسناد وهذا خطأ ما فيه شك بعض الانسان ينظر الى المتن الاسناد فهنا نظرنا الى الاسناد فوجدناه لا بأس به حسن لان جميع الاسقاط الا عبدالرحمن بن سوفان بن الاودح انه حسن - [01:16:52](#)

الحديث صديق ونظرنا الى المسجد فوجد معلول ان روايات الصحيح من حديث ابي هريرة انه توطأ ثلاثاً ثلاثاً وليس مرتين فحكمه بعيسى على هذا الحديث حكم صحيح. فحكم المتن بانه حسن ظريف وهذا يقتضي انه معلول عنده وحكم على الاسناد بانه حسن صحيح - [01:17:12](#)

هاي جزء فيها تفصيل. المسألة فيها تفصيل. اذا كان نعم يعني هنا لماذا ولدنا هذا الحديث؟ لان روايات الصحيح من حديث ابي

رواية انه توضحاً ثلاثاً ثلاثاً فلعل بن سلطان اخطأ في هذا الحديث فجعله مرتين مرتين - [01:17:32](#)

ثبت لا تتناوبك من حديث عبد الله بن زيد ومن غيره. حديث ثابت عن متن ثابت من حديث عبد الله بن سعيد في صحيح البخاري لكن

حنا حكمنا في هذا الحديث انه معلول على هذا المتن فقط من حديث ابي هريرة حديث ابو هريرة معدول لانه - [01:17:52](#)

رواية الصحيح تفيد ان يتوضاً ثلاثاً ثلاثاً وليس مرتين. ومنهج هنا في الحكم على هذا الحديث والمنهج الصحيح. والعمل على هذا

المنهج وينبغي على طالب العلم وخاصة طالب الحديث ان يتبع هذا المنهج فلا بد ينظر الى الاسناد وينظر الى المتن. اي نعم -

[01:18:12](#)

لان اضعف رقم في الاسناد عبد الرحمن بن ثابت اضع رجل في الاسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان واذا ما وجدنا دليل ان احد

يقول نحمل الخطأ على اضعف وجه في الاسلام. نعم. لكن اذا وجدنا دليل يعني مثلاً وجدنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثابت بن ثوبان

متابع - [01:18:32](#)

فقد يكون الخطأ مثلاً من عبد الله بن الفاضل قد يكون الخطأ من عبد الله بن الفاضل. لكن وجدنا ابن ثوبان تفوت بهذا الحديث وهو

اضعف وجه في الاسلام فاذا الحمل في الخطأ - [01:18:52](#)

في هذا الحديث على ابن سلطان والصحيح منهج وكان هنا يعني نتكلم فيه كلام. فاذن سلطان هنا اخطأ لذلك ابو عيسى قال هذا

حديث حسن وهنا اشارة الى تعليم هذا الحديث - [01:19:02](#)

وهذا المنهج يتبع التوني كما قلت هو منهج المتقدمين من اهل الحديث. طبعاً كما يعني المتأخرين انه يحمل هذا على ان ابو هريرة

وهو الحديث في كلا اللفظين. لكن هذا ليس بصحيح. ولا نذهب الى هذا الا اذا وجدنا اسناد صحيح. فاذا كان في الاسنادين -

[01:19:32](#)

هذا يعني هو مضى رواه في هذا اللفظ ومرة اخرى رواه في اللفظ الاخر. يعني حنا كنا شبابنا اخطأ نعم لان فيه ظاء وان كنا وجهلنا

حسن لكن لماذا قلنا اخطأنا خلف رواية الصحيح عن ابي هريرة فحملنا على انه اخطأ - [01:19:52](#)

ليس بحسن مثل حديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالوضوء عند كل صلاة. حديث وجاء من طريق اخر عن ابي هريرة نفسه

ان امر بالوضوء عند كل وضوء. امر بالسواك. امر بالسواك عند كل صلاة وامر بالسواك عند كل وضوء. وكلا اللفظين صحيح من جميع

اسناده صحيح - [01:20:12](#)

بهذا اللفظ ومرة اخرى رواه باللفظ الاخر. نعم. لكن هنا لا. لان ذو ثوبان فيه ظهر باي باي خالد بن ابي شيبه في كتاب المصنف والامام

احمد في مسند وابو داوود وابن داوود في المنتقى وابن حبان في صحيحه - [01:20:42](#)

وبذلك الاوسط والبيهقي كل مضيق جثمان بن ثابت بن سودان. رواية همام كما في الحاشية رواه الامام احمد وايضا لاسناد اخر عند

ابن ماجه يجتمع ايضا في الحاشية. في صحيح مسلم موجود في صحيح مسلم - [01:21:02](#)

لكن لعل الحافظ في كتاب البلوغ ذكر بعض الفاظه العقاب ومؤخرة القدم. طبعاً هذا مؤقت من السنة في السنة ان يجلس

الانسان على اعقابه بين السجدين. من السنة ان يجلس على عقابه بين - [01:21:22](#)

فينصب قدميه ويجلس على اعقابه. يعني ما هو تفعل هذا تفعل الافتراش او آآ نعم يفعل الافتراش ومن ثبت اه اذا ثبت يعني هذا عن

الرسول عليه الصلاة والسلام يحمل على كل سنة يحمل على ان هذا - [01:21:52](#)

وسنة وهذا سنة وهذا سنة لكن الاحسن والافضل هو الوضوء ثلاثاً لان العلماء يقولون هذا هو آآ حال الرسول عليه الصلاة والسلام اكثر

حال الرسول انه يتوضاً فلافل فلافل وللجميع سنة بمناسبة هذا وهذا فينا فينا فما ثبت يعني في مثل احاديث - [01:22:12](#)

الاستفتاح في الصلاة وحديث التشهد في الصلاة ايضا حديث الاذان ايضا والاقامة ما هذا ضعيف ضعف ابو عيسى الدنيا لا لا الحديث

ضعيف ما يسمع الحديث ضعيف ولا من توضحاً على كتب له عشر حسنات - [01:22:32](#)

ايضا معتبر لانه ثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام قال اسبغوا الوضوء. والاسباغ ايضا وكذلك العدد معتبر. واهل العلم يقولون ان

لاكثر من حال الرسول عليه الصلاة والسلام انه يتوضأ ثلاث نعم ابن مالك اثنان - [01:22:52](#)

نعاود الحاكم الصوفي. لا هذا ما اظنه صحيح تجد هذا الشيء يفيد هذا الشيء كتاب العلل يسأل يسأل البخاري عن هذه الاحاديث

فيقول مثلا هذا حديث لا بأس فيه حسن. وعندما يضاعف حديث يقول لا بل هو حسن - [01:23:12](#)

هنايا نعم يقول هذا بدعة وهذه مسألة تكلمنا عليها سابقا ان هذا بدعة لا والانسان يعني يتوضأ لا يعود يصلي اما فريضة واما نافلة.

من حج شيخ يقول لا يشفع الانسان اذا توضأ اه - [01:23:52](#)

يتوضأ وصلى نافلة ثم جاءت فريضة بعد هاي النافذة مباشرة. يقول لا يشرع له ان يعيد الوضوء مرة اخرى. لان هذا لم ينقل عن

الرسول عليه الصلاة والسلام بل اذا توضأ يصلي الفريضة وما يتبع هذه الفريضة من النوافل. لذلك اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين.

ويقول ايضا لا يشرع الانسان - [01:24:22](#)

لمن اراد ان يدعو بين الصلاتين ان يجدد الوضوء بين الصلاتين. لان هذا لم يثبت وخلاف السنة. الرسول عليه الصلاة والسلام عندما

توضأ وعندما ولد يجمع طبعاً يعني ما نقدر نتوضأ بين الصلاة بل صلى هذه الصلاة ثم جمع يديها بدون اخر - [01:24:42](#)

الصلاة اللي كان لها سبب مثل ركعتين بعد الوضوء فهي من دوات الاسباب لانها سبب وهو الوضوء. نعم. وايضا الحديث لا يفيد هذا

في مكان اذا توضأ يصلي ركعتين. وهذا مطلقاً يتوضأ. ثم تأتي من السنة وبعد احسان. سنة - [01:25:02](#)

او هي وفعلية وتطبيقية رافع الهم. الرسول عليه الصلاة والسلام يهم من يفعل شيئا. ثم لا يفعل هذا الشيء تنفيذ صلاة الاستسقاء.

فعندما اراد الرسول عليه الصلاة والسلام يدعو اراد او نعم اراد ان يقلب بداءه - [01:25:22](#)

اه الاسفل الى اعلى والاعلى الى الاسفل لكن ثقلت عليه ثقل عليه بداء فترك وامسك بقلب يمينه اليسار واليسار سنقلب على قلب

نداء من اسفل الاعلى ومن اعلى الاسفل فهذا هو الاجمل. ومن لم يقدر يمين اليسار واليسار واليمين - [01:25:42](#)

هنا الاحسن وان كان بعض العلم طبعاً الى ان السنة قد يمين يسار النصب شيء وان كان وصفه فيجوز القياس عليه. يعني اذا ذهب

الانسان يعني اذا ذهب مثلاً الى بيته وغاداً ينزع - [01:26:02](#)

جاء ونزعه هنا يعني اذا نزع واذا اراد ان يلبس اذا مرة اخرى هنا يلبسه على اللبس الطبيعي. هكذا قال بعض اهل امنيتك عليه الى

ان يفسخ واذا اراد ان يلبس هنا يلبس على على ما كان عليه سابقاً. يعني هذا بس - [01:26:52](#)

اجتهاد. لعل السنة يعني السنة تؤيد هذا الشيء. كيف لا يفعلها؟ الذي سجد في صحيح مسلم من حديث ابي رويضة من حديث ابي

ثوبي ان الرسول عليه الصلاة والسلام وصاهم بسنة الضحى عن اثنين من الصحابة لم يصلوا - [01:27:12](#)

واذا كان يصلي من الليل واذا كان يقوم من الليل او صام مطلق بداو معروف مكان يعني مقصود بالعبادة كان يقوم الليل نعم لو صام

مطلقاً بان يصلوا كل يوم ركعتي الضحى. نعم - [01:27:32](#)

وان الرسول عليه الصلاة والسلام ما عملها كل يوم فهذا يعني لعل الرسول عليه الصلاة والسلام كان مشغول ما في كان مشغول فيفترا

اقوى من الفعل. قول الرسول عليه الصلاة والسلام. اي نعم. نعم مطلقاً من القول اقوى من الفعل. من الفعل - [01:27:52](#)

الاحتمالات الى قبل الى قبل وقت النهي يعني صلاة الشمس عمودية هنا انتهت وقت سنة الضحى لابد لابد يعني يجعل قولها شيء اذا

ما يعرف متى يعني تستوي بالضبط في كبد السماء قبل - [01:28:12](#)

اسطوانة يعني طبعاً دقيق او دقيقتين او ثلاث. هنا يترك الصلاة. وايضا هذا الوقف قصير جداً. يعني يمكن تقريبا دقيقتين او ثلاثة.

حين حين تولي الفساد المسلم ان احسن وقت لسنة الضحى حين تنبض الفصال كيف؟ ثبت في صحيح الما قول الحديث - [01:28:32](#)

من حيث المحانية ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى ثمان ركعات. والصحيح انه ما له حل. وان كان بعض العلم قيدها بانناش

ركعة لكن ما له حد بينات واجتهادات. لا يصلي اربع اذا كان يصلي احدى عشر يصلي - [01:28:52](#)

على حسب عدد صلاتك. الرسول عليه الصلاة والسلام فيصلي احد عشر فصلى اثنا عشر. فالقضاء ان تصلي نفس الصلاة. نعم لماذا زدنا

عليها؟ لان هكذا ثبت في السنة. هذا الاصل في القضاء نفسه. نفس الشيء اللي فات التطبيق بدون زيادة. اذا فاتتك مثلاً صلاة الظهر

تصليها افضل. لكن - [01:29:12](#)

الزيادة كان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا فات قيام الليل ليس اثنا عشر على حسب ما تصلي تجود عليه بطنه في حديث صحيح
مثل ما تذكر الإنسان الصلاة يصلّيها او اذا كان دافي يصلح ما بين طلوع الشمس الى قبل اه قبل استواء الشمس من كبر السماء. لكن
المثل اذا - [01:29:32](#)

مصلّى الظهر وتذكر ان نساء قيام الليل فهنا يصلّيها. وصلى الله وسلم على نبيينا محمد - [01:30:02](#)